شرح صحيح مسلم)163(' صلاة المسافرين وقصرها ' ح)786-986(للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 12 1 2026

مصطفى العدوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد. قال الامام مسلم رحمه الله تعالى - 00:00:00

في كتاب صلاة المسافرين وقصرها من صحيحة تحت باب قصر الصلاة وصلاة باب صلاة المسافرين وقصرها حديس رقم ستمئة وسبع وثمانون حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وابو الربيع وقتيبة بن سعيد قال يحيى اخبرنا - <u>00:00:19</u>

وقال الاخرون حدثنا ابو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم فى الحضر اربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة - <u>00:00:40</u>

هذا مخالف لما روي عن عائشة من انها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر. فهنا يقول فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضرة اربعة فهذا وذاك بناء على فهم الصحابي رضي الله عنه لهذه المسألة - <u>00:00:59</u>

قال واحد نعم قال حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدس عن موسى ابن سلمة الهزلي قال سألت ابن عباس - <u>00:01:21</u>

كيف اصلي اذا كنت بمكة اذا لم اصلي مع الامام؟ قال ركعتين سنة ابي القاسم سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم كيف اصلي اذا كنت بمكة اذا لم اصلي مع الامام؟ فقال ركعتين - <u>00:01:46</u>

سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. في بعض الطرق انه سئل ما بالنا اذا قال اذا كنا مسافرين صلينا ركعتين وازا صلينا مع الامام صلينا اربعا قال تلك سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم - <u>00:02:07</u>

قال وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنة حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب عن ابيه قال صحبت ابن عمر في طريق مكة قال فصلى لنا الظهر - <u>00:02:23</u>

ركعتين ثم اقبل واقبلنا معه حتى جاء رحله اي منزله وجلس وجلسنا معه فحالت منه التفاتة نحو حيث صلى ايات المكان اللي لا يصلي فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء؟ قلت يسبحون اي يصلون السنة بعد ان سلموا من الفريضة - <u>00:02:39</u>

يصلون السنة قبل ان بعد ان صلوا الفريضة قال لو كنت مسبحا لاتممت صلاتي ما معنى لو كنت مسبحا لاتممت صلاتي؟ اي لو كنت مصليا السنة ده كان من الاولى لى ان اتم الصلاة بدلا من قصرها - <u>00:03:02</u>

هذا قول من يا عبدالرحمن ماذا قال لو كنت مسبحا لاتممت صلاتي. وما معناها ازا كنت ساصلي السنة النافلة ازا كان لي من الافضل لى ان اصلى اربع ركعات فريضة - <u>00:03:20</u>

يا ابن اخي اني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ابا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عثمان - <u>00:03:43</u>

فلم يزل على ركعتين حتى قبضه الله قد قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اما عثمان فقد اتم بمكة كما هو معلوم وهنا نواصل نواصل الحديس عن ابن عمر - <u>00:03:59</u>

روى ابن عمر من طريق حفص بن عاصم قال مرضت مرضا فجاء ابن عمر يعودني قال وسألت عن السبحة في السفر اي صلاة السنة

- في السفر فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر <u>00:04:20</u>
- فما رأيته يسبح ولو كنت مسبحا لاتممت وقد قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لابد من وقفة مع هذا الخبر. ان هنا مسألة مسألة السنة في السفر - <u>00:04:34</u>
- السنة تنقسم الى سنن الرواتب وسنن ليست برواتب اي تنفل مطلق من غير تقييد الخلاف في السنن الرواتب اما السنن غير الرواتب قد ورد ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى النافلة على الراحلة - <u>00:04:59</u>
 - في السفر حيثما توجهت به راحلته وفي رواية كان يصلي النافلة على الراحلة حيث ثم توجهت به راحلته فالنفل المطلق جائز في السفر لكن كلمونا على النفل الراتب هل الاولى ان يصلى فى السفر ام الاولى ان يترك - 00:05:20
- ابن عمر يقول يترك للرواتب هي ركعتان سنة الفجر وهي مستثناة. وهي جائزة ما تركها النبي الا في سفر ولا حضر سنة الظهر ركعتان قبل وركعتان بعد واحيانا اربع قبل واربعا وركعتان بعد - <u>00:05:40</u>
- واحيانا اربعة قبل واربع بعد والاشهر يعني الذي يعني اتفاق ركعتان قبل وركعتان بعد والروايات الاربع قبل وردت ايضا بسند صحيح. وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء تلك السنن الرواتب - <u>00:06:00</u>
- في شأنها تفصيل ركعتا الفجر ما تركهما النبي صلى الله عليه وسلم لهما ولا الوتر في سفر ولا حضر بقي الخلاف في سنة الظهر القبلية والبعدية وسنة المغرب البعدية وسنة الاشياء البعدية - <u>00:06:18</u>
- اما القبلية لكل هؤلاء فان النبي عليه الصلاة والسلام قال بين كل دانين صلاة بين كل دانين صلاة بين كل دانين صلاة لمن شاء فالكلام على الرواتب المذكورة فمن العلماء كابن عمر يرى ان رواتب في السفر - <u>00:06:37</u>
- لهذا الحديث وقال اخرون انه قد ثبت ان النبي كان يصلي النافلة على الراحلة حيثما توجهت به راحلته وذلك في السفر قالوا والصلاة ايضا عمل بر وانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة - <u>00:06:54</u>
- قد قال عليه السلام اعني على نفسك بكثرة السجود ولان النبي ما نهى عنها فهذه حجج الجمهور القائلين باستحباب الصلاة في السفر صلاة النوافل فى السفر حتى الرواتب ادلتهم ان النبى عليه الصلاة والسلام نص عام - <u>00:07:19</u>
- هكذا قال بعضهم ان النبي كان يصلي النافلة على الراحلة في السفر حيثما توجهت به راحلته ثانيا ان الصلاة عمل بر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعنى على نفسك بكثرة السجود - <u>00:07:39</u>
- قال انك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة وان النبي لم ينه عن صلاة الرواتب هذا والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين - <u>00:07:55</u>